

## 90611 - حكم الزكاة على المال المشارك به في تجارة قبل قبض

### الربح - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول لدى مشاركات في معامل. هم. ولم اقبض منها اي ربح حتى الان. فهل ادفع الزكاة عن رأس المال ام لا؟ كانه مسافر هذه المشاركة تحتاج الى ان كانت مساهمة نعم في المعمل - [00:00:00](#)

الزكاة في المعد للبيع اما اذا كانت مساهمة في المأمون في الادوات التي استعمل في المعمل ويستعان بها في المعمل وليس في المعد للبيع فانت شريك فيما يباع تمت الشركة بينكما على انكما مشتركان في الادوات - [00:00:15](#)

وفي النتائج وما يباع الشركة الزكاة عليكما جميعا فيما يباع وما كان معدلا من مالك او مال الشريك الاخر يقدر عند تمام الحول ويذكى. اما ما كان لعلم يبقى في المعمل - [00:00:35](#)

وليس مما يعد للبيع منك ومن غيرك بل هذه الاشياء تبقى في المعمل فهذه اصول واسس ليس فيها زكاة - [00:00:52](#)